



جمعية تدوير الفائض وحفظ النعمة

ترخيص رقم 1491

لائحة وإجراءات اختيار المستفيدين لجمعية تدوير الفائض وحفظ النعمة



جمعية تدوير الفالض وحفظ النعمة

ترخيص رقم 1491

جدول المحتويات

٣	التعريف
٣	الهدف
٣	الصلاحيات
٣	الاجراءات
٣	استقبال طلبات التقديم
٣	إجراءات المقابلات
٣	اتخاذ قرار الاختيار
٤	إبلاغ المستفيدين بالقرار
٤	الضوابط
٤	المراجع
٤	اعتماد مجلس الإدارة

التعريف

المستفيد هو الشخص الذي يستفيد من خدمات أو أنشطة جمعية تدوير الفائض وحفظ النعمة خيرية أو اجتماعية، ويجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة، وذلك لضمان وصول المساعدة إلى المستحقين لها.

الهدف

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند اختيار المستفيدين من خدمات أو أنشطة جمعية خيرية أو اجتماعية. وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في عملية الاختيار.

الصلاحيات

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة مجلس الإدارة أو من ينوب عنه.

الاجراءات

١. تحديد معايير الاختيار:

أولاً: يجب على الجمعية تحديد معايير الاختيار التي ستستند إليها في اختيار المستفيدين. وتشمل هذه المعايير عادةً:

- الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمستفيد.
- الاحتياجات الأساسية للمستفيد.
- المعايير الدينية أو الثقافية للمستفيد.

٢. الإعلان عن معايير الاختيار:

يجب الإعلان عن معايير الاختيار للجمهور، وذلك لضمان الشفافية في عملية الاختيار. ويمكن الإعلان عن معايير الاختيار من خلال وسائل الإعلام المختلفة، أو من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية.

استقبال طلبات التقديم

يجب استقبال طلبات التقديم من الأشخاص الذين يرغبون في الاستفادة من خدمات أو أنشطة الجمعية، ويمكن استقبال طلبات التقديم من خلال البريد أو الموقع الإلكتروني.

إجراءات المقابلات

قد يجري فريق البحث الاجتماعي مقابلات مع بعض المتقدمين، وذلك لجمع معلومات إضافية عنهم.

اتخاذ قرار الاختيار

بناءً على نتائج الفحص والتقييم، يصدر فريق البحث الاجتماعي قرار باختيار المستفيدين.

إبلاغ المستفيدين بالقرار

يجب إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار، وذلك من خلال البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية أو الاتصال.

الضوابط

- يجب الالتزام بالضوابط التالية عند اختيار المستفيدين:
1. يجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة.
 2. يجب أن يتم الإعلان عن معايير الاختيار للجمهور.
 3. يجب أن يتم فحص طلبات التقديم بعناية.
 4. قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين.
 5. يجب أن يكون قرار الاختيار مستنداً إلى نتائج الفحص والتقييم.
 6. يجب أن يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار.

المراجع

- نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية السعودي.
- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية السعودي.

اعتماد مجلس الإدارة

الاعتماد:

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة رقم (2) من الدورة الثانية بتاريخ 2024/08/24م

رئيس مجلس الإدارة



م. محمد بن علي محنشي

